2165 - حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد أخبرنا ثابت البناني عن أنس بن مالك . يشاربوها ولم يؤاكلوها ولم البيت من أخرجوها امرأة منهم حاضت إذا كانت اليهود أن Y ولم يجامعوها في البيت فسئل رسول ا A عن ذلك فأنزل ا D { ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض } إلى آخر الآية فقال رسول ا A " جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شىء غير النكاح " فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر إلى رسول ا A فقالا يارسول ا إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا ننكحهن في المحيض ؟ فتمعر وجه رسول ا A حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول ا A فبعث في آثارهما فظننا أنه لم يجد عليهما صحيح K .